

الدرس 32 | شرح صحيح مسلم | كتاب الحج | للشيخ خالد الفليج

الفليج

خالد الفليج

الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد عليه وعلى الله افضل صلاة واتم تسلیما اما بعد. اللهم اغفر لنا وللحاضرين بوابة الامام النووي عليه رحمة الله على صحيح مسلم قال باب جواز الطواف على بعير وغيره واستلام الحجر بمجنون ونحوه للراكب -

00:00:00

حدثني ابو الطاهر وحرمنة ابن يحيى قال اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبید الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس انما رسول الله صلى الله عليه -

00:00:20

وسلم طاب في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بمجنون. حدثنا ابو بكر بن ابي جبيعة قال حدثنا علي بن المسلم عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر قال طاف رسول الله -

00:00:30

صلى الله عليه وسلم بالبيت في حجة الوداع على راحلته يستلم الحجر بمجنونه. لأن يراه الناس ولি�شرف وليسأله فان وحدثنا علي بن خشرم اخبرنا عيسى ابن يونس عن ابن جريج حوى حدثنا عبد ابن حميد اخبرنا محمد عن ابن ابو كباك قال حدث -

00:00:43

عن ابن جرير اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول طاف النبي صلى الله عليه وسلم بحجة الوداع على راحلته بالبيت وبالصفا والمروة ليراه الناس ولি�شرفوا ان يسألوه فان الناس غشوا. ولم يذكروا خشوا ان يسألوه فقط وحدثني الحكم ابن موسى القنطري -

00:01:03

حدثنا شعير واسحاق عن انشاء عروة عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت طاف النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع حول الكعبة على بعير يستلم الركن كراهية ان يضرب عنه الناس -

00:01:23

وحدثنا محمد المثنى حدثنا سليمان ابن داود حدثنا معرفا قال سمعت ابو الطفيلي يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف بالبيت ويجتنب الركن بمحل ما ويفعل المجنون. حدثنا قال فرأى على مالك عن محمد بن عبد الرحمن ابن -

00:01:38

عن عروة عن زينب بنت ابيه سلمة عن ام سلمة انها قالت اني اشتكي فقال من وراء الناس وانت راكبة. قالت فطبت ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ يصلي الى جنب البيت وهو يقرأ بالطور وكتاب -

00:01:58

باب بيان ان السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصح الحج الا به حدثنا يحيى حدثنا ابو معاوية عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قال قلت لها اني لاظن رجلا لو لم يطوف بين -

00:02:18

صفاء المروة ما ضر له قالت لم قلت لان الله تعالى يقول ان الصفا والمروة من شعائر الله الى اخر الاية فقالت ما تم الله حج امرى ولا عمرته لم يطوف به بين الصفا والمروة. ولو كان كما تقول لكان فلا جناح عليه الا يطوف -

00:02:34

وهل تدري فيما كان ذلك ان الانصار كانوا يهلون في الجاهلية. لصنمين على شط البحر يقال لهم ايضاف ونائلة. ثم يجيئون فيطوفون بين الصفا والمروة ثم يحلقون ثم يحلقون فلما -

00:02:54

الاسلام كريم ان يطوفوا بينهما لذى كانوا يصنون في الجاهلية قالت فانزل الله عز وجل ان الصفا والمروة من شعائر الله الى اخرها قالت فطافوا وحدثنا ابو بكر بن ابي حديثنا هشام بن عروة اخبرني قال قلت لعائشة ما ارى على جناح -

00:03:14

ان ان لا تطوف بين الصفا والمروة. قالت لم قلت لان الله عز وجل يقول ان الصفا والمروة من شعائر الله الاية فقالت له كان كما تقولين

لكان فلا جناح عليه ان لا يطوف بهما. انما انزل هذا في اناس من الانصار كانوا اذا اهلوا اهلوا - 00:03:34

لمن اتى في الجاهلية فلا يحل لهم قيد طوفوا بين الصفا والمروة. فلما قدموا مع النبي صلى الله عليه وسلم للحج ذكروا ذلك له.
فانزل الله عز وجل هذه الاية - 00:03:54

ما اتم الله حج من لم يطوف بين الصفا والمروة. حدثنا عمرو الناقد وابن ابي عمر جميع يبيعون ابن ابي عمر حدثنا سفيان قال قال سمعت الزهري يعدد عن عراة ابن الزبير قال قلت لعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ما ارى على احد يطوف بين الصفا والمروة شيئا - 00:04:09

وما ابالي الا طوف بينهما قالت يا ابن اخي طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم وطاف المسلمين فكانت سنة وانما كان من اهل من اهل لمن اتى الطاغية التي بالمشلل - 00:04:29

لا يطوفون بين الصفا والمروة فلما كان الاسلام سألهما النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فانزل الله عز وجل ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت يعتبر فلا جناح عليهما ولو كانت كما تقولون كانت فلا جناح عليه الا يطوف بهما. قال الزهري فذكرت - 00:04:45

لابي بكر ابن عبد الرحمن ابن الحارث بن هشام فاعجبه ذلك وقال ان هذا العلم ولقد سمعت رجالا من اهل العلم يقولون انما من لا يطوف بين الصفا والمروة من العرب يقولون ان طوافنا بين هذين الحجرين من امر الجاهلية. وقال اخرون من الانصار - 00:05:05
ما امرنا بالطواف بالميته ولم نؤمر به بين الصفا والمروة. فانزل الله عز وجل ان الصفا والمروة من شعائر الله. قال ابو بكر بن عبد الرحمن قد نزلت في هؤلاء وهؤلاء - 00:05:25

وحدثني محمد بن رافي حدثنا حجين ابن المثنى حدثنا ليث عن عقید عن ابن شهاب انه قال اخبرني عروة ابن الزبير قال سألت عائشة وساق الحديث وقال في الحديث فلما سألهما رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقالوا يا رسول الله انا نتحرج ان نطوف بالصفا والمروة - 00:05:38

فانزل الله عز وجل ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليهما. قالت عائشة قد سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الطواف بينهما فليس لاحد ان يكون كالطواف بهما. وحدثنا حرملاة ابن يحيى اخبرنا ابن وهب اخبر يونس - 00:05:58

عن ابن شهاب عن عورة ابن الزبير ابن عائشة رضي الله عنها اخبرته ان الانصار كانوا قبل ان يسلموهم وغسان يهلون لمن ات فتحرجوا ان يطوفوا بين الصفا والمروة وكان ذلك سند - 00:06:15

سنة في ابائهم من احرم لمناهة لم يطوف بين الصفا والمروة انهم سألهما رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك حين يسلموها. فانزل الله عز وجل ذلك ان الصفا والمروة من شعائر الله. ومن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه طوف بهما ومن تطوع خيرا فان الله شاكر عليه. وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة حدثنا - 00:06:30

ومعاوية عن عاصم انس قال كانت الانصار يكرهون ان يطوفوا بين الصفا والمروة. حتى نزلت ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما باب بيان ان كمل كمل الباب هذا باب بيان ان السعي لا يكرر - 00:06:50

حدثني محمد بن حاتم حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر ابن عبد الله يقول لم يطوف النبي صلى الله عليه وسلم على اصحابه بين الصفا والمروة - 00:07:10

الا طوافا واحدا. وحدثنا عبد ابن حميد اخبرنا ابن بكر اخبرنا ابن جريجين بهذا الاسناد مثله. وقال الا طوافا واحدا طوافه الاول الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحابه اجمعين. اما بعد - 00:07:20

قال رحمه الله تعالى حدثني ابو الطاهر فحرمنة ابن يحيى قال اخبرنا ابن وهب اخبر يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله ابن عبد الله ابن عتبة عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف في حجة الوداع - 00:07:40

على بعير يستلم الركن بممحجن هذا الحديث اولا من جهة اسناده قد وقع في هذا الحديث خلاف على ابن شهاب وهنا رواه يونس عن رواه ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله عن ابن عباس - [00:07:57](#)

وخالفه الليث ابن سعد قال في ابن وهب الليث ابن سعد عن يونس عن ابن شهاب قال بلغني ان ابن عباس وتابعه ايضا على هذا تابعه زمعه ابن صالح - [00:08:14](#)

وتتابع ايضا اسامة بن زيد فقالوا عن الزهري بلغني عن ابن عباس اي هؤلاء الثلاثة زمعة واسامة بن زيد قوات ورواية الليث عن يونس اسقط فيها عبيد الله رواه الدراوردي - [00:08:31](#)

عن ابن اخي الزهري عن الزهري عن عبيد الله مثل اسناد ابن وهب رحمه الله تعالى عن يونس والحديث من جهة متنه صحيح فيفني عنه الذي بعده حجاب ابن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف - [00:08:52](#)

طاف بالبيت في حج وداع على راحلته يستلم الحجر الحجر بممحجن بمحله لأن يراه الناس ولি�شرف وليسأله فان الناس غشوه فالحديث اسناد صحيح وابن وهب ومتابعة الدراوردي عن ابن اخي الزهري عن الزهري متصلة - [00:09:06](#)

تدل على صحة هذا الخبر البخاري الذكر يقول الف وست مئة وسبعة واثنتعش وتلطفعش. رواه البخاري. من طرق الارجاع. ثم رواه ايضا من طريق علي ابن عن ابن الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف في حج وداع على راحلته يستلم الحجر بمحله - [00:09:26](#)

ولن يراه الناس فان الناس غشوا. ثم رأى من طريق ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف يده على راحلة البيت وبالصفا والمروة ليراه الناس - [00:09:48](#)

وليشرف وليسأله فان الناس غشوه قال زاد هنا ان نطاف راكبا بين الصفا والمروة وفي البيت لطاف بالبيت طاف راكبا صلى الله عليه وسلم وعلل ذلك لكي يراه الناس وليتأسوا وليتقدوا به - [00:09:59](#)

ثم روى من طريق هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قال طاف النبي صلى الله عليه وداع حول الكعبة على بعيره يستلم الركن الكراهية ان يضرب عنه الناس. ايوة - [00:10:16](#)

قال حدثنا قال اخبرني يونس عن نفسه ايه نفسه غيره؟ قال تابعه ان ما ذكرت للبخاري يصح رواية اكتبي الوهم يقول يصح ايضا متابعة عبد العزيز محمد دراوردي عن ابن وهب عن ابن اخي ابي الزهري عن الزهري متصلة - [00:10:26](#)

فالحديث اخرجه البخاري ومسلم وهو يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم استلم الحجر بمحل معه يستلم الحجر ويحجمها. جاء في رواية انه قبل رأس المحجل كما في حديث - [00:10:50](#)

ابي الطفيلي الذي سيأتي معنا عند مسلم دون البخاري وهو حديث قال حدثنا محمد المثنى حديث داود حدثنا معروف ابن خربود سمعت ابن الطفيلي يقول رأيت ويستوي الركب بممحجر معه ويقبل المحجن - [00:11:03](#)

اذا النبي صلى الله عليه وسلم ثبت انه قبل الحجر مباشرة والتزمه ثبت انه اشار اليه بيده ثبت انه استلم يحجي وقبل المحجن ثبت انه استلم بيده وقبل يده. اذا اربع حالات تقفين مباشرة استسلام اليد وتقبيل اليد - [00:11:18](#)

اه استلاب المحجل وتقبيل رأس المحجل الاشارة له دون تقبيل. هذى اربع حالات يفعلها المسلم مع الحجر الاسود. وهذا خاص بالحجر الاسود ذكر حديث جابر وحديث ابن عباس وحديث عائشة وحديث ابي الطفيلي في استلام المحجن صلى الله عليه وسلم ثم ذكر حديث ام سلمة - [00:11:37](#)

الذى رواه يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن محمد عبد الرحمن ابن نوبل عن عروة ابن الزبير عن زينب بنت ابي سلمة عن ام سلمة انها قالت شكوت - [00:11:58](#)

اذا سلم النعش فقال طوفي من وراء الناس وانت راكبة قالت فطفت حينئذ يصلى الى جنب البيت وهو يقرأ والطور والكتاب مسطور. هذا الحديث ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم امر ام سلمة - [00:12:08](#)

ان تطوف البيت وهي راكبة وهذا في حجة الوداع اذا قلنا في حج الوداع وكان ذلك آآ في نفرته صلى الله عليه وسلم عندما نفر من من مكة او يحتمل ان ذاك في عمرة من عمره - [00:12:24](#)

في عمرة من عمر وكانت معه رضي الله تعالى فامرها النبي ان تطوف من وراء الناس او يكون هذا ايضا فالمعنى انها طافت وهي راكبة وعللت ذلك بانها كانت شاكية رضي الله تعالى عنها. اذا هم - [00:12:39](#)

وما ثبت بعد طواف الوداع هو حديث ابن سلمة هذا هو حديث جوير بن مطعم رضي الله تعالى عنه انه عندما اتى الى المدينة في فداء اسرى - [00:12:56](#)

بدر سمعته يقرأ الطور في الفجر ام خلقوا من غير شيء؟ ام هم الخالقون؟ حتى كاد قلبي يطير. اذا قراءة الطور ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم قرأها في الفجر صلى الله عليه وسلم - [00:13:12](#)

وقرأ ايضا في المغرب. في سياق حجة الوداع. هذا هذا حديث فقط وهذا الحديث فقط وانه امرها ان تطوف من وراء الناس. متى متى هذه القراءة؟ هل هي في طواف الوداع - [00:13:26](#)

هذا اللي يحللني طواف الوداع عن النبي صلى الله عليه وسلم عندما طاف طواف الوداع فتقول عائشة رضي الله تعالى عنه فلقيني يعني داخله وهو مصعد عندما ارسل عائشة مع اخيها من التنعيم ليعمراها - [00:13:41](#)

لقيها النبي صلى الله عليه وسلم وهو داخلا وهو خارج دل عليه شيء انه لم يكن ان لم اني في نهاية يعني بعد الليل لكن ليس في وسط الليل ولا في ولا عند الفجر - [00:13:59](#)

لك يحتاج لوابع طرقه شوف عندك حديث اخر جه البخاري ايضا مطولة اه ثم قال رحمة الله تعالى حدثني يحيى ابن يحيى حدثني ابو معاوية عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة - [00:14:10](#)

انها قالت فقال قلت لها اني لاظن رجل لو لم يطف بين الصفا والمروة ما ضرها. قالت لما يا ابن اخي اوقات لما؟ قلت لان الله يقول ان الصفا والمروة من شعائر الله الى اخر الاية - [00:14:24](#)

فقالت ما اتم الله حج امرى ولا عمرته لم يطف بين الصفا والمروة ولو كان كما تقول لكان فلا جناح عليه الا يطوف بهما وهل تدري ما شاء فيما كان ذاك؟ انما كان ذاك ان الانصار كانوا يهلوون في الجاهلية لصنمين - [00:14:41](#)

على شط البحر يقال لهم اساف ونائم هذا خطأ هذا خطأ فايأسافرنا الى انما هما في الكعبة عند الكعبة وهم امرأة فعل الخطيبة في فعل الخطيبة في الجاهلية فمسخهم الله حجرين اي فعل الزنا عند الكعبة - [00:15:03](#)

فمسخهم الله عز وجل حجرين يقال احدهما والآخر نائلة فكانت قريش تعظمها وتعبدهم وتتطوف بهم وتعبده من دون الله واما الذي كان تعظمها الانصار هو منات. وكان بالمشلل قالت يقال له ثم ثم يجيئون فيطوفون بين الصفا والمروة ثم ثم يحلقون فلما جاء الاسلام كرهوا - [00:15:22](#)

ان يطوف بينهما لذى كانوا يصنعون في الجاهلية قالت فانزل الله تعالى ان الصفا والمروء من حج البيت واعتمر فلا جرع ان يطوف بهما ومعنى ذلك ان الانصار كالوا يأتون الى منات قبل ان بالصفا والمروءة - [00:15:49](#)

فلما جاء الاسلام وجاء الحج كرهوا الطواف بهما لان من عاداتهم الجاهلية ولان من افعالهم التي كان يفعلون في الجاهلية بعد اتيانهم منات فانزل الله قوله ان الصفا والمروء من شعائر الله فمن حج البيت فلا جنى عليهما اذ طوف بهما فلا يجوز ان يطوف به ومن تطوع خير فان الله شاكر عليم - [00:16:06](#)

واذا قالت عائشة رضي الله تعالى عنها وكان كما تقول لكان قال فلا يجد عليه الا يطوه بهما ومعاوية وعروة رضي الله تعالى عنه فهم ان الطواف بالصفا والمروء من التطوع وما كان تطوعا فليس - [00:16:28](#)

فليس بواجب وحكم السعي عند العلماء اختلفوا فيه على اقوال منهم من يراه ركن من اركان الحج وال عمرة ولا يصح الحج وال عمرة بهما وهو قول اكثرا منهم من يراه واجب ومنهم من يراه سنة - [00:16:45](#)

كانت اقوال لاهل العلم والصحيح ان الصفا والمروء من اركان العمرة ثمن حج فمن اعمى ولم يطف ولم يسعى فلا عبرة له

وكذلك ايضا بالحج القول بوجوبه فالقوم بوجوب انه يجهو بدم اقوى من القول بركتيته - 00:16:57

ثم قال ايضا حدثنا ابو بكر بشيبة حدثنا ابو اسامه حدثنا هشام عن عن ابيه قال قلت لعائشة ما ارى على ما ارى علي جناحا الا اتطوف بين الصفا والمروة. قالت لم - 00:17:18

فقلت لان الله يقول ان الصفو من شعب من حج البيت فلا جناح عليه الا اي ان يطوه بهما فقالت له عائشة لو كان كما تقول لكان فلا جناح عليه الا يطوف بهما - 00:17:35

انما انزل هذا في اناس من انصار كانوا اذا اهلو اهلو لمنات في الجاهلية فلا يحل لهم ان ان يطؤوا البيت فلا يحل لهم ان يطوف بين الصفا والمروة فلما قدم مع النبي صلى الله عليه وسلم للحج ذكروا ذلك له. فانزل الله هذه الايات - 00:17:48

ثم ساق ايضا من طريق ابن عبيدة عن الزهري عن عروة عن عائشة بمثل حديث عروة بحيث جاء ابن عروة عن ابيه وقال فيه وما ابالي ان لا اتطوف بينهما؟ قالت يا ابن اخي طاف الرسول وسلم وطاف المسلمين فكانت سنة وانما كان من اهل البنات وانما كان من اهل - 00:18:05

ايمنات الطاغية اتى المشنأة التي بالمشل لا يطوفون بين الصفا والمروة فلما كان الاسلام سألنا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فانزل الله قوله ان الصفا والمروة قال له من حج البيت واعتبرا جناء عليه - 00:18:25

اي يطوه بهما عائشة تذهب الى ان الطواف ركن من اركان الحج والعمرة. وهذا الذي عليه اكثر العلماء ثم ذكرت ايضا يقول الزوجي ذكرت ذلك لابي بكر ابن الرحمن ابن الحارث ابن هشام. وقال ان هذا العلم اي ان هذا هو العلم - 00:18:37 ولقد سمعت رجال العلم يقولون انما كان من لا يصبرها من العرب يقولون ان طوافنا بين هذين الحجرين من امر الجاهلية. اذا هناك سببان بس من اول ما ذكر العيش هو الصحيح - 00:18:56

والسبب الاخر ايضا وهو صحيح ان اهلا الجاهلية امتنعوا من الطواف بين هذين الجبلين لانه كان من الشعائر الجاهلية فخشوا ان ان ان يعيدوا شيء من امر الجاهلية فسألوا رسول الله فانزل الله قوله ان الصفا والمروة من شعائر الله - 00:19:09

وقال اخر الانصار انما امرنا بالطواف بالبيت ولم نؤمر به بين الصفا والمروة من شعائر الله ففأدان بهم ايضا من شعائر الله وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم يؤخذ عنه مناسكه وقد سعى صلى الله عليه وسلم بين الصفا والمروة وهذا محل اجماع - 00:19:28

انها من المناسك المشروعة التي شرعها رسولنا صلى الله عليه وسلم ثم ذكر ايضا حديث عائشة وذكر نفس القصة التي ذكرها قبل وبين ان من سنتهما في ابائهم ان من احرم لبنات لم يطف بين الصفا والمروة. وانه صلى الله عليه وسلم عن ذلك فحين حين اسلم فانزل الله قوله ان - 00:19:48

اية ثم ذكر باب آتا تكرار السعي وان السعي لا يكرر مسألة السعي لا يكرر اراد المبوبة والنبوة ان السعي لا يكرر لمن ساق الهدي لان مذهب الشافعي ان السعي لا يكرر لمن ساق الهدي. وكان قارنا اما المتمتع فالشافعي واحمد - 00:20:12 فجمهور العلماء يرون ان عليه سعيان فتنظيم النبوة هنا محل اشكال لكن يحمل هنا باب ان السائل لا يكرر بتقدير من كان قارنا بتقريرها كان قارنا. وعلى القول الاخر كما يروي عن احمد - 00:20:38

ومذهب لجمع من العلماء اليه شيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم ان الصفا والمروة لا يكرر لي للحج سواء كان مفردا او متمتعا او قارنا وان كل من طاف البيت - 00:20:53

وبالصفا والمروة اول ما قدم لا يلزم تكراره وهذا قول شيخ الاسلام وهي رواية عن احمد رحمة الله تعالى واحتج من قال بذلك بحديث جابر هذا فهو قولها يطف النبي صلى الله عليه وسلم ولا اصحابه بين صدوره الا طوافا واحدا. الذي رواه ابن حريج - 00:21:11

علي ابو زويتين جابر وجاء ايضا ذلك عن طاووس رحمة الله تعالى انه قال لم يطف اصحاب السبيل الا طوافا واحدا الا ان الجمهور حملوا هذا على على القارن وان المراد لم يطف هو اصحابه اي الذين - 00:21:29

الذين ساقوا الهدي واما الذي لم يسوق الهدي فانهم طافوا طواف الآخر كما قالت ذلك عائشة وكما قال ذلك ايضا ابن عباس رضي الله تعالى كما في البخاري فعلى هذا القول الصحيح ان السعي يكرر للممتنع فقط - 00:21:45

اما القارن والمفرد فلا يتكرر في حقه السعي الا اذا كان لم يسعى قبل ذلك. اذا القارن المفرد ليس عليهما الا سعي واحد واما الممتنع فعليه سعيان كما عليه طوافان - 00:22:03

وايضا القارن والمفرد ليس عليهما الا سعي واحد وطواف واحد ليس على القارن الا طواف الواحد وسعي واحد والمفرد ليس عليه الا سعي واحد وطوافه الواحد واما الممتنع فعليه طوافان وسعيان وهم يتتفقون 00:22:17

على ان الممتنع اذا طاف طوافا واحد ولم يطف طواف الآخر انه لم يتم تمنعه. واضح؟ يتتفقون على ذلك يعني؟ لو ان ممتنعا لبى ممتنع وطاف بالصورة ولم يطوف طواف الحج العمرة - 00:22:35

فانه لا يجزئ طواف الحج عن العمرة. لابد ان يأتي بطواف اخر. بل لا يتحل من عمرته حتى يطوف طواف العمرة. فاذا كان كذا كان من باب القياس كما ان على الممتنع طوافين - 00:22:51

فكيف قالوا عليه ايضا؟ عليه عليه سعيان كما ان المفرد عليه سعيان واحد وسعي واحد والقارئ طواف واحد سعي واحد يقال كما قلنا ان الممتنع طوافين يقال ايضا في حقه عليه سعيان من باب القياس على الطواف - 00:23:05

هذا هو الصحيح وهذا هو الراجح والذي عليه اكثرا اهل العلم والله اعلم اذا حج الوداع اخرجنا من من قال انها في عمرة او ما اذا هي في حج الوداع - 00:23:22

لكن وش الاشكال؟ متى صلى النبي صلى الله عليه وسلم الفجر في الحرم اذا قلنا انه في ايامنا لا يأتي مكة ليلا لا يأتي هذا الصحيح ما كان يأتيها وان كان في رواية كان يزورها ليلا وقلنا ان الزيارة ليست محفوظة. حيث طاوس عن حديث ابي الزبير عن ابن عباس - 00:23:36

قلنا بالنسبة الي نسمع لابن عباس انه كان يأتيها ليلا هو غير محفوظ. يبقى عندنا اما انه صلى الفجر فيها في طواف الوداع عندما طاف طواف الوداع والذي ارادني ان يأخذ مكة صلى فيها الفجر وام سلمة تطوف طواف الوداع راكبة. لكونها شاكية - 00:23:55 او يقول ذلك قبل الذهاب الى بناء قبل الذهاب الى الى مينائي اليوم الثامن اليوم الثامن ايه في البخاري والمبيبة قال ذكر هذه رواية عند عندما دخول المآسف قالب الحجر في طواف الوداع. مم. هذى الزوايا الرواية هذى يا خلاف. ايوا. لانها جت من طريق هشام عن عروة عن ام سلمة - 00:24:16

ما سبق يقال ان اروي عن ابي سلمة ولا؟ ايه نعم. بخاري؟ ايه. قال انور. هذى القصة اللي فيها وارد الخروج ولم تكن المسامحة. طالب الحجم كنا يعني انك تكون قصة واحدة وانها قصتين - 00:24:39

بسم الله الرحمن الرحيم. عن محمد بن عبد الرحمن عن عروة عن زينب. رضي الله عنه. شكوت لله الرسول صلى الله عليه وسلم حاء. مم. حدثني محمد يحيى ابن ابي زكريا عن هشام زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو بمكة وارد الخروج ولم تكن ام سلمة طافت - 00:25:03

واردت الخروج فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة الصبح وطوفي على بغيركم والناس يصلون فبعد ذلك فلم تصل حتى خرجت. قال يعني حتى وان قلنا فيه انقطاع فالبخاري يقوى. قوي هذه الرواية - 00:25:23

ويتغنى طواف المسلم كان في طواف الوداع ويدل ايضا ان المرء لا يجب عليها اجابة النداء ولا صلاة الجماعة حتى لو حتى لو اقيمت حتى ولو اقيمت ام سلمة كانت تطوف والنبي صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس. فيكون معنى ان وهي خارجة هل تعارض حديث اخر؟ وش هي - 00:25:37

انه صلى الفجر وهو بعد طواف الوداع نبات وعارف لكن في حديث عائشة انه قال انما قال يرجع الناس بحج وعمره وارجع انا بعمره؟ صحيح. ارجع انا بحج تقول فلقيت وهو مصعد وانا داخله - 00:25:59

باشكال في الليل هو الان في الليل اصبح بائنا في المحسن. بائنا في المحسن ليلة الرابع عشر. ينبع كل ليلة خرج من مكة ومات.

بات ثم متى عبرت؟ متى عبر عائشة؟ كل الاشكال. هل اذا كان عبرها في يوم الرابع عشر اشكال؟ نعم - 00:26:16

تبعد الروايات المسلمين يصلى الى سطح البيت. سمعته يقرأ في العشاء الاخرة وهو يصلى بالناس والطرق. بس لو لو باللحية بهذا الحديث. ان تسمية الفجر ما في خلاف بين الفجر لكن خلاف وهو خارج هذه التي فيها الخلاف هل هي ثابتة وغير السعي - 00:26:36

لم يسمعه من المسلمين. ما سمعهم صار لا سمع لكن يقول هو اصح شيء. ايه. ان يكون معنى ان النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع في طواف الوداع كان امر ام سلمة وهي شاكية ان تطوف من وراء الناس - 00:27:16

وهي راكبة والنبي يصلى الفجر. ايه. فاصله ليس في عمرة. وانما في صلاة وانما يكون في اه طواف الوداع هذا لا اشكال فيه. حديث عائشة انه حديث عائشة التنعيم فخاف الذي مر معنا صح؟ ولا لا - 00:27:29

يرجع الناس بعمره وهرج يمر معنا في حديثنا قال حدثنا يعقوب بن حميد قال حدثنا عبد الله بن نافع والمغيرة بن عبد الرحمن النافع جمیعا ما في اشكال هذا الحديث هذا في الصحيح ایوه وزاد يعقوب في حديثه في المغرب فجر في يعقوب الحميد - 00:27:46

مم. هذی من منکراتی. ضعیف یعنی فی ضعف بعضهم یحسن حديثه یقول انه حسن لكن هذه تعد من منکراته. اذا المغرب منکرة المغارییات حيث توصف هذا الحزب الوطني من المغرب المغرب في المغاری - 00:28:26

في حجة الوداع. هذی ثانی کیف؟ ثابتة هي ثابتة البخاری هذا هو اللعب. قالت قالت هنا قال انتظري فاذا ظهرت فاخرج فلتا فهل لي من ثم القین عند کذا وكذا؟ قالت اظنه قال غدا ولكنی على قدر ثم قال - 00:28:54

بعد بعد ما انتهي عمره بعد طواف بعد ما انتهت الحج نتمنی يكون في يومنا حظ. ها؟ ايه. يعني يوم النحر. وش یسوی الرسول وش یسوی بالحرم ایوه اذا حاولت المرأة بعد ما افاضت ایه ما في اشكال ایوه تذكر هذا الحديث انت انت سموه بالحصبة تقول انتهي اليه وهو - 00:29:25

بحصبة انتهينا اليه وهو بالحصبة. ايه. واضح؟ لا ما في اشكال النبي صلى الله عليه وسلم طاف طواف الوداع والافاضة بالاجماع. بالاجماع الا وطاف قبل صلاة الظهر واغتالوا في صلاة الظهر صلاها في الحرم او صلاها في بدا بس. واللي لا يختم انه طاف قبل - 00:30:02

قبل الظهر قبل الزوال ذكر حيث هنا اخواتي وهو بالحصن وهو بالحصبة. الحصبة قد خرج خلاص انتهي مصعد مصعد قالت عائشة فحطته في لمرة البيت فلما كانت ليلة الحصبة ليلة الحاسبة خلاص ليلة نفرة - 00:30:20

قالت قلت يا رسول الله يرجع الناس بعمر الحج ويرجع بحجة؟ قال او ما كنت طفلين؟ قال انت لا قال اذهب اخيك اذا كان ليه الحصبة ليلة بیت في الحصبة صلى الله عليه وسلم قد يقال له صلى الفجر - 00:31:02

حديث ام سلمة يا شيخ حجة الوداع في صلاة الفجر. ايه. هذا الصحيح. يقول يحتمل انه يعني صلى الفجر بعدما طاف طواف الوداع ثم نفى الى الحصبة. ولقيته عائشة في ذلك الوقت - 00:31:24

فيه هنا روایات لكم الحجر هم قولها فلقینی رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مصعد من مكة وانا منهبطة عليها او انا مصعدة وهو منهبط منها. وقالت في الروایة الاخرى فجئنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في منزله فقال هل فراغت؟ فقلت نعم - 00:31:43

فاذن في اصحابه فخرج فمر بالبيت وطاف اقعد عد في الروایة الاخرى في البخاری او لا؟ فجئنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في منزله. فقال هل فراغت؟ فقلت - 00:32:03

نعم فاذن في اصحابه فخرج فمر بالبيت وطاف خلاص صحيح وفي الروایة الاخرى اخر لفظة وشو؟ الاخيرة فخرج ایش؟ فمر بالبيت فمر البيت هذا ليس في البيت عاجم فمر البيت. وجه الجمع بين هذه الروایات قال ابن حجر انه صلى الله عليه وسلم بعث عائشة مع اخیها بعد نزولها - 00:32:23

المحسن او المحصل. مم. وواعدها ان تلحقه بعد اعتبارها. ثم خرج هو صلى الله عليه وسلم بعد ذهابها. فقد فليطوف طواف

الوداع ثم رجع بعد فراغه من طواف الوداع وكل هذا في الليل وهي الليلة التي تلي أيام التشريق. فلقيها صلى الله عليه وسلم وهو صابر بعد طواف الوداع. وهي دخلة لطواف - [00:32:58](#)

في عمرتها صادق شف طالع من مكة؟ ايه. اي وقت وشلون نصلي الفرس؟ صحيح هو قال كل هذا في الليل. هم. والاشكال هذى الاشكال بس. نعم عجل كيف يقال انه صلى بعد الفجر يعني ولا؟ انت بتتعدد عن القاسم عن عائشة قالت خرجت مع النبي معه تعالى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:33:23](#)

في النفر الان في النفر الآخر فنزل محسن قال ابو داود ولم يذكر بشار قصة بعثها الى الحديث قالت ثم جئت بسحر فاذن في اصحابي او فاذن في اصحابه بالرحيل فاذن في اصحاب الرحيل فارتاحف مرر البيت قبل صلاة الصدقاء به حين خرجت - [00:33:48](#) ثم انصابوا تاجر المدينة تا اشكال ناصر هذى ما فيها ما فيها اشكال. مم. لكن الاشكال بال الصحيح انه مصعد. ايه. وهي دخلة. ايه عندما خرج وسلم من مكة لم يكن لم يكن فلما - [00:34:04](#)

اعتبرت ولدت عمرتها ورجعت الممحص وانتهى رجعة الوداع قبل الفجر وصلى الفجر والعشاء نعم هذا هو الحديث حتى فرطوا افضل الناس بالرحيل. قالت وسلم البيت فطاف به ثم خرج. هذى رواية ابن وهب عن بقية حنفاح - [00:34:23](#)

عند ابي داود عند ابي داود في هذا اللفظ رقمه بالفين وخمسة. الفين وخمسة. يعني في السنن كتاب البلاستيك خلاص القاسم عن عائشة رضي الله عنها قالت احرمت من التنعيم بعمره. فدخلت فطوبت عمرتي وانتظرني الرسول صلى الله عليه وسلم بالابطح. مم. حتى فرغت وامر الناس بالرحيل - [00:34:41](#)

هذا من البيت فطاف به ثم خرج. من اللي اخرجه؟ ذكر البخاري البخاري مفيد. ما في في البخاري البخاري هو هم نعم هذا موجود هذا موجود عند البخاري قالت عائشة - [00:35:27](#)

اخراج باختك يا عبد الرحمن اخرج باختك للحرم بعمره ثم افغانطواف فاتينا بجوف الليل قلت لعبد فنادي بالرحيل في اصحابه فارتاحل الناس من طاب البيت قبل صلاة الصبح ثم خرج موجها للمدينة - [00:35:57](#)

تشكل فارتاحل الناس ومن طاف بالبيت. قبل الصلاة. قبل صلاة الصبح ثم خرج موجه المدينة في البخاري الحجر لازم من رواتب لؤي هناك من رواية خالد بن عبد الله الواسطي او خالد بن عبد الله خالد الحق واسطي - [00:36:13](#)

بهذا اللفظة عند البخاري بس بدون ذكر انه رجع وهي هذى الرواية والاحاديث كلها لقد اخذت روايات ابي داود اتبعنا بين الروايات كلها انت مسلم ذكرها مسلم هنا ايه مسلم خلاص مسلم نفس الاسناد حتى واحد من البقية - [00:36:38](#)

قال في مسلم قلنا فاذن في اصحاب الرحيل فخرج فمر بالبيت فطاف به قبل صلاة الصبح ثم خرج الى المدينة قبل صلاة الصبح ومن طاف بالبيت قبل صلاة هنا يمسلم لا - [00:37:05](#)

فخرج فبر بالبيت فطاف به قبل صلاة الصبح ثم خرج ثم خرج الله يحييك شيخ احمد عساك طيبة هذا هذا صحيح وصحيحة ولا اشكال. هم. الاشكال بس في هذه اللحظة هي - [00:37:26](#)

الاشكال في انه صلاهم اه هل صلى او لا انه صحيح رواية ابو داود موضحة وبينة يعني كل طوافه طواف الوداع بس كل طواف الوداع. يكون ذلك في طواف الوداع - [00:37:48](#)